

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

298 - أنبأ محمد بن بشار عن محمد قال حدثنا شعبة قال سمعت القاسم بن مهران يحدث عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي A قال Y إذا صلى أحدكم فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره أو تحت قدمه وإلا فبصق النبي A هكذا في ثوبه وذلك